بسم الله الرحمن الرحيم

العملية الانتخابية في مصر بعد عام ٢٠١١ م

قوانين الانتخاب والنتائج

إعداد الطالب

رسول أركان جميل

بإشراف الأستاذ الدكتور شاكر عبد الكريم

الإهداء

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار .. إلى من علمني العطاء بدون انتظار .. إلى من أحمل أسمه بكل افتخار .. أرجو من الله أن يرحمه وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد ..

والدي العزيز

إلى ملاكي في الحياة .. إلى معنى الحب وإلى معنى الحنان والتفاني .. إلى بسمة الحياة

وسر الوجود إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب

أمي الحبيبة

إلى رفقاء دربي في هذه الحياة بدونكم لاشيء معكم أكون أنا وبدونكم أكون مثل أي شيء .. في نهاية مشواري أريد أن أشكركم على مواقفكم النبيلة إلى من تطلعت لنجاحي بنظرات الأمل

اخوتي واصدقائي

العملية الانتخابية في مصر عام ٢٠١١: قوانين الانتخاب والنتائج :-

المبحث الأول :التطور التاريخي للنظام المصري

المطلب الأول: النظام المصري من عام (١٩٥٢-١٩٥٤)

المطلب الثاني: النظام المصري من عام(١٩٥٤- ١٩٧٠)

المطلب الثالث: النظام المصري من عام (١٩٧٠- ١٩٨١)

المطلب الرابع: النظام المصري من عام (١٩٨١- ٢٠١١)

المبحث الثاني :دور السلطة القضائية في النظام السياسي المصري والعلاقة بين السلطات الثلاث بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م.

المطلب الأول : دور السلطة القضائية بعد الثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م.

أولاً: دورها في تفكيك مؤسسات النظام القديم.

ثانياً: الرقابة على دستورية القوانين.

ثالثاً:دور المحكمة الدستورية العليا في حماية الحقوق والحريات العامة.

رابعاً: دور القضاء الإداري في حماية المال العام وضمان التزام السلطة التنفيذية بالقانون.

المطلب الثاني: فترة من قيام ثورة ٢٥ يناير

أولاً:مظاهر الاحتكاك بين السلطة التشريعية والسلطة القضائية في مصر والإخلال باستقرار الأخيرة.

ثانيا : مظاهر الاحتكاك بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية في مصر والإخلال بالأخيرة.

المبحث الثالث:- العملية الانتخابية

المطلب الاول:- الانتخابات البرلمانية بعد عام ٢٠١١.

المطلب الثاني:- الانتخابات الرئاسية بعد عام ٢٠١١.

المقدمة : :

تعد ظاهرة " الحزب الواحد" من ابرز الظواهر التي شهدها عالم السياسة خلال القرن العشرين وذلك بأن ظاهرة الدكتاتورية قديمة قدم الحكم ، يبد أن ارتكاز الدكتاتورية إلي حزب ينفرد وحدة بالحياة السياسية يمثل ظاهرة جديدة من آثار القرن العشرين بالذات. ولقد اكتسبت ظاهرة " الحزب الواحد " أهمية خاصة منذ قيام الثورة البلشفية في روسيا عام ١٩١٧، فلقد أنشأت هذه الثورة حزبا واحداً أضحي – خلال فترة وجيزة – المصدر الوحيد للشرعية في مجتمعه ، ولعل ما زاد من أهمية هذه التجربة أنها قد نجحت في نقل روسيا من مصاف الدول المتخلفة إلي مرتبة الدول الكبرى في أقل من أربعين عاماً ، وهو الأمر الذي أضفي علي هذه الفترة التجربة مصداقية لدى البلدان التي تخلصت من الاستعمار في منتصف القرن العشرين وتسعي لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية .

والحق إن هذه النظرية لتجربة الحزب الواحد قد كانت من وراء لجوء العديد من دول العالم الثالث إلي نقل هذه التجربة ، سواء من خلال استناد نظمها إلي "حزب واحد " تقوده نخبة منتقاة من المتمرسين ذوي الوعي الايدولوجي – نقلا عن التجربة في روسيا- وذلك حال " كوبا" وغيرها من الدول التي أخذت بالمفهوم الماركسي للحزب الواحد . أو من خلال الارتباط بفكرة الحزب الواحد " التنظيم الواحد" الذي يقوم علي قاعدة جماهيرية واسعة ، تحافظ علي الوحدة الوطنية من ناحية ، وتكتل الجهود في عمليات البناء الاقتصادي والاجتماعي التي تتطلبها إقامة الدولة العصرية من ناحية أخري . وذلك حال الكثرة الغالبة من بلدان العالم الثالث التي وجدت في التنظيم السياسي الواحد ضالتها لاجتياز هوة التخلف الاقتصادي والاجتماعي.
هذا وعلي الرغم من أفول نجم الحزر الواحد في أيامنا ، خاصة مع انهيار النظم الماركسية في الاتحاد السوفيتي السابق وفي دول أوروبا الشرقية إلا أن هذا لم يحل دون استمرار مجموعة من الدول وعلي رأسها الصين في الارتباط بهذه الظاهرة
وعلي أية حال فإن ما يعنينا في هذا السياق هو التعرف علي النظام القائم في الدول النامية ذات الحزب الواحد من خلال دراستنا لجمهورية مصر العربية ، كحالة حزبية واحدة .
عرفت مصر النظام السياسي منذ حوالي سبعة ألاف عام وذلك عندما قامت الدولة المركزية علي ضفاف وادي النيل ، أيضا لما يمثله موقع مصر من أهمية كبري في مجال السيادة والسيطرة في المجال البحري والبري ، متمثلا في قناة السويس وباعتبارها ملتقي طريق الوصل بين أسيا وأفريقيا و والبحر الأحمر والمتوسط في آن واحد ، هذا ما جعل مصر من الدول المهمة في الاستقرار الدولي ، فاستقرار مصر من استقرار العالم العربي ككل

اشكالية الدراسة :

أن إشكالية الدراسة تتمثل في التغير الذي طرأ علي بعض المواد الدستورية من أجل تقيد حرية إنشاء الأحزاب وفقا للمادة (٥) من الدستور قبل التعديل ، وفى التعديل الجديد منع تشكيل أحزاب علي أساس حزبي مما يؤدي إلي تقليص نشأة الأحزاب الدينية .

منهجية الدراسة :

تهتم هذه الدراسة بصفة خاصة بفحص وتحليل النظام السياسي المصري وسيطرته علي نظام الحكم ، وايضا المنهج التاريخي الذي درسنا فيه الفترة التاريخية لحكام مصر من سنين سابقة

أهمية الدارسة

- ❖ حداثة المشكلة ، فهي لا شك شيء فيه انه حدثت عدة تغيرات في النظام المصري ، في طريقة انتخاب الرئيس.
- ❖ التعقيدات المتداخلة في النظام السياسي المصري كنظام عربي معقد لحد ما. هي محاولة لدراسة تغيرات النظام السياسي في مراحله التاريخية المتغيرة
- ❖ تحاول الكشف والتحليل للمواد التي تم تعديلها ومدي التطور الذي حدث في بنية النظام السياسي المصري ،، وكيفية صنع القرار به . فدراسة الأحزاب تعتبر احد المفاتيح لفهم آليات عمل النظام السياسي وفهم شئون الحكم والسياسة فيه

هيكلية الدراسة :

تضمن البحث ثلاثة مباحث المبحث الاول التطور التاريخي للنظام المصري وتقسم الى اربعة مطالب المطلب الاول النظام المصري في عهد محمد نجيب والمطلب الثاني النظام المصري في عهد جمال عبد الناصر والمطلب الثالث النظام المصري في عهد السادات والمطلب الرابع النظام المصري في عهد حسني مبارك والمبحث الثاني تقسم الى مطلبين المطلب الاول دور السلطة القضائية في النظام السياسي المصري والعلاقة بين السلطات الثلاث بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م والمطلب الثاني مظاهر الاحتكاك بين السلطة القضائية والسلطة التشريعية والتنفيذية بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ والمبحث الثالث تناول موضوع العملية الانتخابية وتقسم الى مطلبين المطلب الاول الانتخابات البرلمانية بعد عام ٢٠١١ والمطلب الثاني الانتخابات الرئاسية بعد عام ٢٠١١

المبحث الأول

التطور ألتأريخي للنظام المصري

سوف نتناول في هذا البحث التطور ألتأريخي الذي شهده النظام السياسي المصري والذي تناولناه حسب الفترات التاريخية والتي كان أولها من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٥٤م، والفترة الثانية التي بدأت من عام ١٩٥٤ إلى عام ١٩٧٠م، والفترة الثالثة من عام ١٩٧٠ إلى عام ١٩٨٠م، والفترة الرابعة والتي امتدت من عام ١٩٨١ إلى عام ٢٠١١م.

المطلب الأول

النظام المصري في عهد/ محمد نجيب من (١٩٥٢-١٩٥٤)

كانت عند إعلام قيام النظام الجمهوري لأول مرة في مصر وفي المنطقة كلها وتم ذلك في ١٨ يونيو من عام ١٩٥٣. بعد اقل من ١١شهراً من قيام ثورة يوليو عام ١٩٥٢ [١]، وكان قيام الجمهورية في مصر وإلغاء الملكية حدثاً فريداً في المنطقة.

أتاح بروز الوجه الشعبي الجماهيري في الحياة السياسية في مصر، وكان النظام الجمهوري ثورة أخرى للثورة لان مصر كلها تحررت من حكم أسرة محمد علي ومن سيطرة الانجليز والأتراك ومن أي سيطرة أجنبية، أي إن مصر قد أصبحت محررة من أي تدخل في شؤونها ، وأصبح الحكم بيد أبنائها المصريين لأول مرة في التاريخ.

المطلب الثاني

النظام المصري في عهد/ جمال عبد الناصر من(١٩٥٤-١٩٧٠)

وقد جاءت نتيجة تسارع الأحداث الداخلية والخارجية في مصر بسرعة مذهلة،فنجحت مصر بالاستبسال والمقاومة والسياسة في النصر في العدوان الثلاثي عام ١٩٥٦م، ونجحت في تحقيق الوحدة مع سوريا عام ١٩٥٩م [٢] .

---

(١)د. كمال المنوفي، أصول النظم السياسية المقارنة، شكرة ربيعان للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٩٨٧، ص٢١٢.

(٢) د.كمال المنوفي، المصدر السابق نفسه، ص٢٤٤.

وقد نجحت مصر في تأميم قناة السويس، وتمكنت من قطع واقتلاع جذور الإقطاع الزراعي من خلال نجاح مسيرة الإصلاح الزراعي، وتمثل الإصلاح في القطاع الزراعي هو التصحيح الكبير لعدم المساواة الفادحة في ملكية الأراضي، غير إن هذا الإصلاح لم يكن من نتاج أفكار عبد الناصر فقط، بل سبق لمكرم عبيد باشا، إن قدم إلى الحكومة في أيلول ١٩٤٥ مشروع قانون شاملاً يهدف إلى زيادة مساحة الأراضي الخصبة التي يملكها صغار الملاك من الفلاحين، وقد طبق الإصلاح الزراعي من خلال تحديد المساحة التي تملكها العائلة الواحدة وقد بلغت تلك المساحة مئة فدان،

وقد تم إنهاء ملكية الفائت، ووضع حد أقصى لإيجار الأراضي المعارة، وضمان تمتع الفلاحين بحقوقهم القانونية، وفي إجراء حاسم تم مصادرة مئات الآلاف من الفدادين الخصبة من كبار الملاكين وتوزيعها على ملايين الفلاحين الذين لا يملكون أي ارض من اجل استثمارها.

أما ثورة عبد الناصر في المجال الاقتصادي فقد تجسدت في القطاع العام، وفي الواقع إن هذه الطبقة الجديدة المتكونة من المصانع التي تعود ملكيتها للدولة والشركات والمؤسسات إن أنشئت في أواخر الخمسينات وبداية الستينات من مداخيل تأميم الأعمال المصرية الكبرى، والهدف من وراء هذا هو مشابهة الإصلاحات الزراعية، أي إعادة صياغة هيكل الثورة بنقل الملكية من الطبقة الرأسمالية الضيقة في أعلى قمة الهرم الاجتماعي- الاقتصادي في مصر إلى الملايين من الموظفين العاديين والعمال النشيطين وقد شكل هذا القطاع المنشأ حديثاً إي القطاع العام الآلية التي أطلق عبد الناصر من خلالها حركة التصنيع والتي شملت عدد من المنشأة والمشاريع الكبرى مثل مصنع الحديد في حلوان وهو الأكبر في الشرق الأوسط في أفريقا، ومجمع الألمنيوم، والقيام بتوسيع كبير في معمل حياكة القمصان في المحلة الكبرى وتأسيس مصانع الفولاذ في الإسكندرية، وإنشاء مصنع لتجميع السيارات في النصر،والدفع في اتجاه تصنيع المواد الاستهلاكية في المصانع الحربية[١] .

كما وقد نجحت مصر في اقتلاع بذور الفساد السياسي المتمثل في التعمق المذهبية داخل الأحزاب وتغلغل الفساد في جميع جوانبها، فأدى ذلك إلى قيام الجمهورية الثانية بسرعة كبيرة، "وتمثلت في عامي ١٩٦١ و١٩٦٢ بإعلان الاشتراكية كمنهج حياة اجتماعي واقتصادي وسياسي في مصر وإعلان الميثاق"، [٢] وبدأ دور القائد في المنطقة العربية وعلى الساحة السياسية العالمية، فبدأت الجمهورية المصرية الثانية بداية قوية في المحافل الخارجية وفي المجال الداخلي مستغلة الانجازات الهائلة في الجمهورية الأولى.

---

(١)طارق عثمان، مصر على شفير الهاوية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت لبنان، ط١، ٢٠١٢،ص٧٤- ص٧٥.

(٢) إسماعيل عبد الفاتح، ومحمد منصور هيبة، النظم السياسية والسياسية والإعلام، مركز الإسكندرية للكتب، ٢٠٠٤، ص٤٦.

المطلب الثالث

النظام المصري في عهد/ أنور السادات (١٩٧٠- ١٩٨١)

لقد بدأت هذه الجمهورية بحنكة بالغة من الرئيس أنور السادات حيث بدأ عهده بمحاولة تثبيت دعائم النظام الجمهوري وترسيخ القانون، "فكان إعلان الدستور الدائم في مايو ١٩٧١م" (١) والذي حدد هوية مصر وغير اسمها إلى جمهورية مصر العربية.

وقد ثبت عملها وشعرها بعد تغيير متعدد وبدأ الاستقرار السياسي للاستعداد للاستقلال والتحرير الكامل للأرض المصرية، وبالفعل تحقق ذلك من خلال الانتصار الهائل في أكتوبر ١٩٧٣م واستمرت معركة استرداد الأرض المصرية حتى انتهت باسترداد كامل لها بعد معركة طابا القانونية.

وبدأت مسيرة الإصلاح الاقتصادي خلال هذه الفترة بالانفتاح الاقتصادي عام ١٩٧٤م وما تلاه من إجراءات لجذب الاستثمار الأجنبي لمصر.

وبدأت مرحلة الانفتاح السياسي بالمنابر عام ١٩٧٧م ثم عودة الأحزاب السياسية عام ١٩٧٨ والتعديلات الدستورية عام ١٩٨٠م، وما تلاها من معارك استرداد الأرض ومرحلة إقامة البنية الأساسية للمرفق في مصر بعد تولي الرئيس مبارك زمام السلطة عام ١٩٨١م.

واستمرت هذه الجمهورية بين التهدئة والتنفيذ، وقد كانت من أهم سمات تلك الفترة الاستقرار الدستوري ونمو الأحزاب وإعادة هيكلة الاقتصاد المصري في مرحلة الاشتراكية الديمقراطية وبدأ بيع أو التخلص من أعباء القطاع العام والتدفق الشديد للاستثمارات الاقتصادية وغيرها من لتلك لوجه المتميزة للجمهورية المصرية الثالثة.

وقد قاد أنور السادات دولة مصر عبر حقبة من التغييرات، التي أدت إلى تكوين زعامة الرئيس الجديد الذي كون بالفعل انقلاباً مضاداً على نموذج عبد الناصر الذي تضمن سلسلة من الانقلابات، حيث عمد على القطيعة مع الاتحاد السوفيتي مما يؤدي إلى أن تكون مصر حليفة قوية للولايات المتحدة، وكما شرع في عملية السلام مع إسرائيل عن طريق رحلته الجوية إلى القدس وابتعد بمصر عن التخطيط المركزي على الطريقة الاشتراكية وسار بها إلى مقاصد منه أن يشكل رأسمالية السوق الحرة، ربما افتقر السادات إلى سحر عبد الناصر،

(١)إسماعيل علي سعد، دراسات في علم السياسة كلية الأدب جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٢.

لكنه رعي شخصية زعيم القبيلة الأبوية التي وفرت له تأيداً شعبياً ضخماً، وعلى العكس من عبد الناصر الذي تفاعل مع شعبه بوصف زعامة تاريخية ترسم المسار إلى العزة الوطنية والإخلاص اتخذ السادات شخصية زعيم القرية(العمدة) الجاهز للمشاركة في مناقشة وحل المسائل والمشاكل المتعلقة بالحياة اليومية[١].

المطلب الرابع

النظام المصري في عهد/ محمد حسني مبارك(١٩٨١-٢٠١١)

تولى بعد السادات الرئيس محمد حسني مبارك، الذي كان يشغل نائب رئيس الجمهورية في عصر السادات،وقد عمل على تحسين العلاقات الخارجية مع الدول العربية.

إن التجربة التي عاشها مبارك بمشاهدته اغتيال السادات أمامه مباشرة غرست في نفسه تركيزاً على الأمن وظل مستحوذاً عليه، فالرئيس مبارك كان رجلاً معسكراً جداً، وعلى العكس من عبد الناصر والسادات الذين تخليا عن حياتهما العسكرية في مرحلة مبكرة،وقد بدأت خدمة مبارك في الجيش المصري من ضابط صغير إلى وصوله إلى رتبة فريق، وقد عكس التزامه عقلية القيادة والسيطرة وبالفعل عكست هذه العقلية الأمنية في الثمانينيات موافقة المتساهل من مناوئيه، وشكلت إتاحة فرصة انتخابية لعدد من أحزاب التي كانت معرضة له والصحافة الحرة نسبياً، والتحقيق من بعض الموانع أمام النقابات وكانت إجراءات عابرة هدفت لاحتواء بلد مضطرب، لكنه في نفس الوقت لم ينوي قط توسيعها إلى إصلاح سياسي جوهري[٢] .

وقد كانت مصر ي عهد حسني مبارك موضوع مختلف جداً لان الرجل لم يمتلك كاريزما عبد الناصر أو جاذبية السادات، حيث وصفته إحدى المنشورات المصرية البارزة مرة بأنه يفتقد إلى الزعامة لكنه ممتاز في تنفيذ المهام وتطبيق السياسات، واعتبر البعض في زمن وصول مبارك المفاجئ إلى السلطة في اثر اغتيال السادات في تشرين الأول ١٩٨١م، إن مثل هذه المواصفات تناسب شكل تام الشاغل الجديد للمكتب الرئاسي على أساس حاجة مصر إلى مهدئ .

وبالفعل صار معقولاً بان البلاد تحتاج الى فترة من الهدوء بعد التنازعات الصاخبة التي مرت بها في العقود الثلاث السابقة، من القومية العربية الى الاسلام السياسي، ومن تبعات عبد الناصر السياسية الى انتفاضات السادات المفاجئة، ومن النزاعات المتكررة الى التغيير الاجتماعي والاقتصادي الذي لا هوادة فيه.

---

(١)طارق عثمان، مصدر سابق، ص٢٢٢.

(٢) طارق عثمان ،مصدر سابق، ص٢٢٨.

حيث أعطى مبارك بمسلكه المريح وثقله المترسخ في خبرته العسكرية المتميزة الأمل في عودة مصر إلى حالة التوازن والاستقرار وحصولها على الوقت الكافي لتعضد ما ضعف من ثقتها بالنفس، حقق مبارك نجاحاً محلياً كبيراً عند قيامه بتنفيذ هذه المهمة في سياق ولايته الأولى في الثمانينيات، وقد علق العمل في عدد من القوانين المثيرة للجدل التي سنها السادات في السنوات الأخيرة[١] .

وفي يناير من عام ١٩٨٤ قبلت مصر دعوة الانضمام إلى الأعضاء ال٤٢ للمؤتمر الإسلامي، كما وقد أعيد انتخاب الرئيس مبارك في أكتوبر ١٩٨٧ وقد قام مبارك في إدخال مصر في حروب قريبة وبعيدة حيث اشتركت في القوات الدولية لمواجهة العراق خلال غزو الكويت عام ١٩٩١م، وقد تم انتخاب مبارك للمرة الثالثة في ٢٦ يونيو من عام ١٩٩٤م، فبدأ الرئيس مبارك بثورة إصلاح دستورية واقتصادية واجتماعية في بداية عام ٢٠٠٥، عندما أعلن محافظ المنوفية في يوم ٢٦ فبراير عن تعديل الدستور المصري ليصبح اختيار رئيس جمهورية مصر العربية بالانتخابات الحر المباشر للجماهير اختيار من بين أكثر من مرشح عن طريق صناديق الاقتراع[٢] .

ان هذه الخطوة التاريخية المباركة أدت لبدء إجراءات وخطوات قيام الجمهورية الرابعة في مصر، وقيام الجماهير باختيار رئيسها من المرشحين لهذا المنصب بحرية كاملة وبسرية بالغة.

ولعل اختيار اعلي منصب بالانتخاب الحر بين الجماهير يؤكد إن الرئيس مبارك أراد إن يبدأ هذا العصر الجديد في تاريخ مصر برئيس يفوضه الشعب في اتمام بناء دولة جديدة بدعائم قوية تغمرها الديمقراطية وتعلوها الحريات المختلفة ويطوف بها الاقتصاد الحر الموجه لصالح المجتمع وأهدافه التنموية والحياة الاجتماعية الكريمة للجميع وبطريقة مؤداها إطلاق الإصلاح السياسي الحقيقي الذي ينتشل الجماهير من سلبياتها، الرئيس مبارك عندما بدأ هذه الخطوة انه سيتخذ من تعويض الشعب له بانتخاب سيادته رئيساً لمصر، إن تفويض كامل وشامل للإصلاح الدستوري الشامل لتغيير شكل الحياة على ارض مصر ودعم مسيرة نموها وتقدمها في كافة المجالات، فهذه الفترة الرئاسية لن تكون كسابقاتها من فترات ، بل ستكون فترة للازدهار في كافة المجالات، ونلاحظ إن إعلان الجمهورية الثالثة في فرنسا قد استغرق نحو ١٦٠ سنة من قيام الثورة الفرنسية[٣]، نظراً للمجتمع الفرنسي القائم على الإقطاع والرأسمالية بينما استغرقت عملية قيام الجمهورية الرابعة في مصر ٥٠ عاماً فقط نظراً لسرعة تغير المجتمع المصري وهذه نقطة هامة لأنها نقطة تغير وانطلاق تحسب للشعب المصري ولقيادته الواعية على مر العصور الجمهورية.

---

(١) طارق عثمان، المصدر السابق، ص٢٢٢-ص٢٢٣.

(٢)إسماعيل عبد الفاتح، المصدر السابق، ص٧٠.

(٣) د. رياض العلية، مبادئ علم السياسة، جامعة الازهر، كلية الادارة، ٢٠٠٣، ص٨٧.

المبحث الثاني

دور السلطة القضائية في النظام السياسي المصري والعلاقة بين السلطات الثلاث بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م

يعد مبدأ الفصل والتوازن بين السلطات من أهم الأسس التي يقوم عليها النظام الديمقراطي، وخصوصاً فيما يتعلق بالسلطتين التشريعية والتنفيذية، في حين نجد إن وضع السلطة القضائية في العديد من الأنظمة السياسية وخصوصاً في العالم الثالث رغم ما تمتلكه هذه السلطة من أهمية لا تحظى دائماً بالاهتمام اللازم إلا في دائرة ضيقة من النخب القانونية المثقفة ودعاة الإصلاح، كما إن مدى التزام الدول بمبدأ سيادة القانون الذي يعني بالأساس المساواة الكاملة بين الجميع أمام القانون وإنما يعكس ديمقراطية النظم السياسية لتلك الدول.

المطلب الأول

أولاً:- دور السلطة القضائية بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م في تفكيك مؤسسات النظام القديم

مارس القضاء المصري دوراً كبيراً في تفكيك النظام السياسي للرئيس الأسبق حسني مبارك الذي قامت ضده ثورة ٢٥ يناير، وكان ذلك الدور من خلال الاتي :-

١-حكم المحكمة الإدارية العليا بحل الحزب الوطني الديمقراطي:-

قضت دائرة شؤون الأحزاب بالمحكمة الإدارية العليا بحل الحزب الوطني الديمقراطي في ١٦ أبريل ٢٠١١م، وكانت المحكمة قد استندت في حكمها هذا آنذاك، إلى انه ما دام إن ثورة ٢٥ يناير قد أسقطت نظام مبارك وأجبرته على التنحي،فان ذلك يترتب عليه واقعياً أن يكون الحزب قد أزيل من الساحة السياسية تحقيقاً لإرادة الشعب المصري[1]، وهكذا فانه لا يعقل أن يسقط النظام الحاكم دون أدواته ، وهذا تبعه بالضرورة أن تكون أمواله بيد الدولة التي هي في الواقع أموال الشعب التي كانت قد اختلطت وامتزجت مع أموال الحزب الوطني.

---

(١)حسام الجداوي وحازم أبو دومة، حل الحزب الوطني الديمقراطي، جريدة الأهرام،العدد (٤٥٤٣٣) القاهرة، ١٧ أبريل ٢٠١١، ص١.

٢- حكم القضاء الإداري بحل جميع المجالس المحلية:-

أصدرت محكمة القضاء الإداري حكماً نص على حل جميع المجالس المحلية على المستوى الجمهوري بتاريخ ٢٨ يوليو ٢٠١١م، ثم ألزمت المحكمة المجلس العسكري ومجلس الوزراء آنذاك بإصدار قرار تنفيذي ينص على حل تلك المجالس، إذ كانت المحكمة قد تلقت دعاوي أشارت إلى إن تلك المجالس المحلية لم تنشأ بطرق شرعية، وغالباً ما كانت انتخاباتها مزورة وباطلة بجميع مراحلها [١]، ومن ثم فان تلك المجالس القائمة بالطرق المذكورة بالتأكيد ستكون سبباً في إرساء الفساد في العمل المحلي، مما جعل حلها هدفاً أساسيا من أهداف ثورة ٢٥ يناير، إذ إن تلك المجالس لم تكن بمعزل عن أدوات نظام الرئيس السابق حسني مبارك التي كانت تعمل على تحقيق أهدافه ورغباته، لذا فبعد هذا الحد بل إنها أشارت إلى ضرورة تدخل مجلس الوزراء بشكل فوري لإصدار قرار ينص على حل هذه المجالس في جميع وحدات الإدارة المحلية كما أشارت المحكمة إلى إن عدم تدخل مجلس الوزراء لحل هذه المجالس يشكل قراراً سليباً وغير مشروع ويتنافى مع المشروعية التي تخضع لها سلطات الدولة كافة[٢] .

ثانياً :- الرقابة على دستورية القوانين:-

إن إنشاء المحكمة الدستورية العليا والنص عليها بدأ لأول مرة من خلال دستور ١٩٧١م، وللتأكد من أن القوانين واللوائح التي تصدرها السلطتين التشريعية والتنفيذية تتم وفق ما نص عليه الدستور من مبادئ وقواعد[٣] .

---

(١)هيثم سعد الدين، القضاء الإداري يقرر حل جميع المجالس المحلية على مستوى الجمهورية، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٤٩٥)، القاهرة، ٢٩ يونيو ٢٠١١، ص١.

(٢) حسام الجداوي، حيثيات حكم محكمة القضاء الإداري بحل المجالس المحلية، من غير المقبول ان يسقط النظام وتبقى المجالس، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٤٩٥)، القاهرة، ٢٩ يونيو ٢٠١١، ص٤.

(٣) أنور رسلان ، النظام الدستوري المصري، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨، ص١١٣.

وقد كان للمحكمة الدستورية العليا دوراً كبيراً في تطوير القضاء الدستوري المصري، وساعدت على الدور الكبير للسلطة القضائية من خلال أحكامها التي تتعلق بقضايا عديدة في الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية[١] .

وبعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م استمر القضاء المصري بممارسة دوره في تأكيد احترام المبادئ الدستورية التي حددها الدستور والقانون، إذ قضت محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة في ١٩ ابريل ٢٠١٢، بوقف تشكيل الجمعية التأسيسية الأولى لوضع الدستور الجديد للبلاد آنذاك، وذلك بناءاً على الدعوى القضائية التي رفعها عدد من المحامين وأساتذة القانون الدستوري بهذا الشأن فقد أكدت المحكمة في حيثيات حكمها إن المادة (٦٠) من الإعلان الدستوري، حددت اجتماعاً لمجلس الشعب والشورى، لاختيار (١٠٠) عضو في الجمعية التأسيسية و لو كان هناك اتجاه لنص الإعلان عليه صراحة، مما يعني إن انضمام أعضاء المجلسين لعضوية الجمعية يمثل خلطاً غير قانوني بين هيئة الناخبين والهيئة المنتخبة[٢] .

ثالثاً :- دور المحكمة الدستورية العليا في حماية الحقوق والحريات العامة قبل ٢٥/ يناير/٢٠١١، ان دور المحكمة الدستورية العليا في حماية الحقوق والحريات يعود إلى زمن بعيد فهذه المحكمة وبجانبها مجلس الدولة مارست دوراً كبيراً في إقرار هذه الحقوق والحريات فمثلاً في يونيو ١٩٨٤م قضت المحكمة ببطلان نص قانوني كان يبيح دخول المنازل وتفتيشها في حالة التلبس دون موافقة قضائية مسبقة، فضلاً عن إسقاط المحكمة لعدد من مواد قانون الاشتباه ، ومن النصوص الجنائية التي كانت توقع عقوبات أو تسمح بتدابير احترازية إزاء المتهمين الصادر بحقهم أحكام قضائية نهائية[٣] .

أما بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م، فقد استمر القضاء المصري بدوره في حماية الحقوق والحريات العامة، فمثلاً أمرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٦م بفتح الشوارع الجانبية والمحيطة بالسفارتين الأمريكية والبريطانية بجاردن ستي، وتضمن ذلك الحكم الموجه إلى وزارة الداخلية متمثلة بوزيرها آنذاك منصور عيسوي، أزال الحواجز والعوائق المحيطة بتلك السفارتين وذلك لمخالفة قرار إغلاقها للدستور والقانون،

---

(١)حسام الجداوي، بطلان تشكيل اللجنة التأسيسية للدستورية، قوى مدينة: الحكم انتصار لشعب مصر، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٧٨١)، القاهرة، ٢٠١٢، ص٤.

(٢) محي الدين قاسم، دور المحكمة الدستورية العليا في النظام السياسي المصري، مجلة الديمقراطية، العدد(١) ،يناير٢٠٠١،ص ٣٣-ص٥٧.

(٣) أمين المهدي، القواعد والسوابق التي أرساها القضاء الإداري في حماية الحقوق والحريات العامة،في علي الصاوي(محرراً)، دور القضاء الإداري في التطور الديمقراطي، البرنامج البرلماني بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، ٢٠٠١،ص٧-ص٨.

وكان عدد تلك المنافذ(١٢) منفذاً[١] ،ويعد مظهر إغلاق تلك المنافذ من مظاهر تخلي الدولة عن سيادتها وسيطرتها على ذلك الجزء من الأقاليم، وذلك يتنافى مع التزامها الدستوري بالمحافظة على الأملاك العامة.

ومن جهة أخرى فان دور القضاء الإداري بمجلس الدولة بعد ثورة ٢٥ يناير اتضح أيضاً من خلال إن القضاء الإداري اقر مبدأ قانونياً انتخابيا مهماً، تضمن إن على اللجان الانتخابية التابعة للجنة الانتخابات العليا قبول أي أوراق للراغبين بالترشح لخوض الانتخابات البرلمانية، بشرط أن يتم تقديم تلك الطلبات في الموعد المقرر قانوناً، كما أوضحت المحكمة بأن أي قرار يصدر برفض تسلم طلبات الترشح المقدمة في الموعد المحدد، فان ذلك يعد حرماناً للمواطنين من حقه للترشيح مخالفة للدستور والقانون [٢].

كما إن المحكمة أصدرت حكماً في نوفمبر ٢٠١١م أكدت فيه بأن السلطة التشريعية هي الجهة الوحيدة المختصة دون غيرها بحرمان من يثبت إفساده للحياة السياسية، سواء كان منتمياً للحزب الوطني المنحل أم لغيره من الأحزاب، وقد أدى هذا الحكم إلى إيقاف حكم القضاء الإداري بالمنصورة، والمتعلق بإبعاد أعضاء الحزب الوطني المنحل من الترشح للانتخابات البرلمانية، ثم عادت المحكمة الإدارية العليا لتؤكد مرة أخرى المبادئ نفسها في حكم أصدرته في ٢٠١٢/٩/٢٣م، تضمن أحقية أعضاء الحزب الوطني المنحل في الترشح لانتخابات مجلس الشعب أو غيرها،إذا لم يثبت تخلف أي شرط من شروط الترشح في حقهم[٣] .

---

(١)حسام الجداوي، إلزام الداخلية ومحافظ القاهرة بفتح الشوارع الجانبية للسفارتين الأمريكية والبريطانية بجاردن ستي، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٥٢٣)،القاهرة،٢٠١١/٧/٢٧، ص١.

(٢) حسام الجداوي، القضاء الإداري، إلزام لجان الانتخابات بتلقي طلبات راغبي الترشح وان لم تكن مستوفاة، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٦٢٤)،القاهرة، ٢٠١١/١١/٥.

(٣) حسام الجداوي، أحقية أعضاء الوطني المنحل في الترشيح للانتخابات البرلمانية، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٩٤٨)، القاهرة، ٢٠١٢/٩/٢٤، ص١.

رابعاً :- دور القضاء الإداري في حماية المال العام وضمان التزام السلطة التنفيذية بالقانون :-

إن مجلس الدولة كان يمارس تأثيراً فعالاً على السلطة التنفيذية لمنعها من مخالفة القانون ومن الأمثلة على الدور الفعال الذي يلعبه المجلس هو ما أصدرته محكمة القضاء الإداري من حكم عام ٢٠٠٨م، فيما يتعلق بوقف تنفيذ قرار رئيس مجلس الوزراء، بإنشاء الشركة القابضة للرعاية الصحية ونقل ملكية مستشفيات وعيادات التأمين الصحي إليها[١]، ولعل أهم ما في ذلك الحكم هو الأسباب التي بني عليها إذ إن الرعاية الصحية هما ليس محلاً للاستثمار والمساومة والاحتكار وانه لا ينبغي أن يسلب حق المواطن في الرعاية الصحية عن طريق الدولة لأي سبب كان، كما إن القاعدة هي أن لا تتخلى الدولة عن دورها في الخدمات الاجتماعية والصحية[٢] .

وبعد ثورة يناير ٢٠١١، برز دور القضاء الإداري في الكشف عن الحالات المتعلقة بالفساد الاقتصادي والمالي في سلوك الأجهزة الحكومية، وفي التزاماتها بالقوانين المنظمة لأعمال البيع والتخصيص، وقد انقسمت فتاوي المجلس بهذا الخصوص باتجاهين: الأول، قيام قسم الفتاوي بالمجلس برفض بيع أراض لبناء مدينة الفاتح الليبية بالقاهرة الجديدة، بسبب مخالفة بنود العقد للقانون[٣] .

الثاني :- يتعلق بإبطال عقود الخصخصة، فقد اتضح دور القضاء الإداري في عدة مسائل منها مثلاً حكم المحكمة الإدارية العليا ببطلان خصخصة شركة طنطا للكتان وقد أصدرت المحكمة هذا الحكم بناءاً على تقرير هيئة مفوضي الدولة بالمحكمة الإدارية العليا مما أدى إلى استرداد الدولة للشركة بجميع ممتلكاتها وأراضيها وآلاتها، وقد رفضت المحكمة الطعون على الحكم الصادر منها كافة[٤] .

---

(١)طارق أمين وشيماء القرنشاوي، القضاء يوقف قرار رئيس الوزراء بإنشاء شركة قابضة للتأمين الصحي، جريدة المصري اليوم، العدد(١٥٤٥) القاهرة، ٢٠٠٨/٩/٥،ص١.

(٢) هاجر علي محمود وفاطمة الزهراء محمد،الصحة في مصر، حق مهدد بالضياع، ورقة عمل مقدمة في إطار مشروع صوت المواطن، ماعت للدراسة الحقوقية والدستورية، القاهرة، بلا، ص١٩.

(٣) حسام الجداوي، مجلس دولة يضمن بيع ٢٣ مليون متر، جريدة القاهرة، العدد(٤٥٤٧٩) القاهرة، ٢٠١١/٦/١٣،ص١.

(٤) محمد اسعد، مفوضية الدولة توصي الإدارية العليا بحكم نهائي لعودة طنطا للكتان، مقال منشور على الموقع الالكتروني لليوم السابع بتاريخ ٢٠١٢/٦/٨، متوفر بالرابط : www.you7.com

المطلب الثاني

مظاهر الاحتكاك بين السلطة القضائية والسلطة التشريعية والتنفيذية بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١

إن للقضاء نظرة مهابة وتوقير في التاريخ المصري الحديث، إذ تتمتع القضاة بمكانة رفيعة في السلم الاجتماعي ولكن مؤسسة القضاة تعرضت إلى ما يمكن تسميته بالانتهاكات السياسية واتهمت بعض القوى السياسية بعد الثورة المحكمة الدستورية العليا بتجاوز اختصاصاتها أو بالتوفيق تحت تأثيرات من جهات أخرى، مثل المجلس الأعلى للقوات المسلحة، وهذا بالتأكيد يعد انتهاكاً لاستقلال القضاء ودوره في عمل السلطات وتقسيمها وتعددها وتكاملها ومنع أي سلطة من التفوق على السلطات الأخرى.

أولاً :- مظاهر الاحتكاك بين السلطة التشريعية والسلطة القضائية في مصر والإخلال باستقلال الأخيرة :-

إن المحكمة الدستورية العليا تعد أكثر الهيئات القضائية تعرضاً للانتقاد في المرحلة الانتقالية التي أعقبت ثورة ٢٥ يناير ويعود ذلك لاتهامها بالتجارب مع تدخل المجلس الأعلى العسكري في أعمالها وإصدار قرارات سياسية تفوق التطور الديمقراطي في البلاد ومن جهتها فقد حاولت المحكمة نفي تلك الصورة السلبية والانتقادات الموجهة إليها وهذا ما دفع إلى حدوث تصادم بين المحكمة ومجلس الشعب وعدد من القوى والأحزاب السياسية بخصوص مشروع تعديل قانون المحكمة، وحكمها بعدم دستورية بعض مواد قانون مجلس الشعب ورغم إن السلطة المشرع العادي في ترتيب جهات القضاء تقف عند حدود تنظيم هذا الاختصاص لا الانتقاص منه وإلا كان متجاوزاً التفويض من قبل المشرع الدستوري فان اللافت للنظر انه لا يوجد ضوابط محددة لهذا الأمر إذ يحال بين القضاة الاعتداد برأيهم في القوانين المنظمة للقضاء محل قانون السلطة القضائية(١) .

أما بعد ثورة ٢٥ يناير فقد الصدام بين مجلس الشعب والمحكمة الدستورية في أواخر شهر مارس ٢٠١٢م حيث رددت وسائل الإعلام منسوبة لبعض القوى السياسية أبرزها حزب الحرية والعدالة اتهامات للمحكمة بتعيين عملها وتعاونها مع المجلس الأعلى للقوات المسلحة ضد البرلمان المنتخب آنذاك،

(١)مروة نظير، استقلال القضاء كضمان للديمقراطية، وقائع القضاء المصري وطموحات إصلاحه، بدائل، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ٢٠١٣، ص١٨.

وتمثل ذلك الادعاء في إن المحكمة أودعت الأوراق التي أحالتها المحكمة الإدارية العلية في ٢٠ فبراير ٢٠١٢م بشأن تقرير مدى دستورية بعض مواد قانون مجلس الشعب في الأدراج بعد أن انتهت هيئة المفوضين من إعداد تقديرها، وذلك لغرض إصدار توجيهات من المجلس الأعلى إلى المحكمة حول توقيت إصدار القرار[١] ،وقد نفذت المحكمة ذلك في بيان رسمي لها يوم ٢٨ مارس أكدت فيه على المحكمة الدستورية اعتادت دوماً أن تسمو بذاتها عن الالتفات إلى هذه الافتراضات المتدنية رغم ما تنطوي عليه من جرائم سب وقذف واهانة للمحكمة، وتأثير على القضاة في دعوى مطروحة أمامهم مما استوجب مسائلة أصحابها جنائياً وهذا تبعه أن قررت الجمعية العامة لمستشاري المحكمة الدستورية الاعتذار عن عدم مشاركة نائب رئيس المحكمة في أعمال الجمعية التأسيسية للدستور، إذ كان قد انتخب عضواً بها، وأكدت المحكمة إن سبب هذا هو للشكوك والاضطرابات والارتباك بشأن سلامة تشكيل هذه الجمعية.

أما في ١٢ مايو ٢٠١٢ فقد بدا صدام علني مع مجلس الشعب حين وافقت لجنة الاقتراحات والشكاوي بمجلس الشعب برئاسة طلعت مرزوق على مشروعي قانون تقدم بهما النائبان المنتميان لحزب النور حسن أبو العزم ومحمد جعفر، لإعادة تشكيل المحكمة الدستورية، وإعادة النظر في اختصاصاتها وقد وافقت عليه لجنة الاقتراحات والشكاوي بالمجلس، وقد استندا مقدما المشروع إلى انه لابد من إعادة هيكلة التشكيل المعيب للمحكمة الدستورية الذي اصدر في نظام الرئيس الأسبق حسني مبارك[٢] .

ثانياً:- مظاهر الاحتكاك بين السلطة القضائية في مصر والآخلال باستقلال الأخيرة:-

إن مظاهر الاحتكاك بين السلطتين التنفيذية والقضائية تعود إلى ما قبل ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م، واستمرت حتى بعد نجاح الثورة بإسقاط نظام الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك بموجب دستور ١٩٧١م المصري تعددت أوجه تدخل السلطة التنفيذية باختصاصات السلطة القضائية، ومن ذلك مثلاً قرارات الندب والإعارة، إذ تعد قرارات الندب لرجال القضاء إلى وظائف غير قضائية من أكبر أبواب لتدخل في القضاء، لاسيما في ضوء انفراد السلطة التنفيذية بالكلمة النهائية في ندب وتجديد ندب من تختارهم هي وحدها من مستشاري محكمة الاستئناف ليكونوا تابعين لها في رئاسة المحاكم الابتدائية والإشراف على الرؤساء والقضاة وأحكامهم وقراراتهم القضائية والولائية[٣] .

(١)علي الدين هلال وآخرون،الصراع من اجل نظام سياسي جديد،مصر الثورة،القاهرة،الدار المصرية اللبنانية،٢٠١٣، ص٤٢٥.

(٢)محمد سالم، برلمانيون يفتحون النار على المحكمة الدستورية، جريدة الشروق الجديد، العدد(١٢٠٣) القاهرة، ٢٠١٢/٥/١٨،ص٥.

٣-يحيى الرفاعي،الاستبداد المطلق والديمقراطية الحقيقية،المكتب المصري الجديد،القاهرة، ٢٠٠٣، ص٩.

ويضاف إلى قرارات الندب من السلطات التي يتمتع بها رئيس الجمهورية في القضاء، واتساع نطاق صلاحيات وزير العدل الذي كان يتمتع بسلطات واسعة في الإشراف على جميع المحاكم والقضاء بموجب نصوص قانون السلطة القضائية، وقانون المجلس الأعلى للهيئات القضائية وهذه السلطات تبدأ بعضويتها للمجلس الأعلى للهيئات القضائية، فضلاً عن العديد من السلطات الأخرى التي مكنته من عمل السلطة القضائية والتي منحه إياها الدستور لعام ١٩٧١[١] .

أما بعد الثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م فقد بدأت تدخلات السلطة التنفيذية بشؤون لعدالة في العديد من الجوانب يمكن توضيحها بالآتي :-

١-التدخلات من جانب السلطة التنفيذية في اختصاصات السلطة القضائية:

بدأت هذه التدخلات بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٩م عندما داهمت السلطات المصرية(١٧) منظمة من المنظمات المجتمع المدني أحالت السلطات القضائية المصرية(٤٣) من العاملين بتلك المنظمات بينهم (١٩)أمريكياً، وجنسيات أخرى ومصريين إلى المحكمة الجنائية.

وقد اصدر قاضي التحقيق وقتها قراراً يقضي بمنع المتهمين الأمريكيين من السفر[٢]، وقد بدأت تفاعلات هذه القضية يوم ٢٠١٢/٢/٢٨م عندما تنحى المستشار محمد محمود شكري رئيس محكمة جنايات شمال القاهرة عن النظر بالقضية المعروفة إعلامياً (بقضية التمويل الأجنبي لمنظمات المجتمع المدني) وذلك بسبب تلقيه اتصالاً من المستشار عبد المعز، طالبه فيه بإلغاء قرار منع المتهمين من السفر مخالفاً بذلك نص المادة(٨٣٣) من قانون الإجراءات الجنائية التي تستوجب حضور المتهم بنفسه، وهذا ما دفع بهيئة المحكمة إلى التنحي عن النظر بالقضية برمتها لاستشعارها بالحرج[٣] ،

---

(١)خالد الكيلاني، العلاقة بين استقلال السلطة القضائية ومبدأ سيادة القانون في مصر، الحوار المتمدن، العدد(٢٣٠٧)،بتاريخ٢٠٠٨/٦/٩،متوفر على الرابط

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=137258

(٢) التقرير السنوي لعام ٢٠١٢، هجوم على العدالة في مصر، عدوان على العدالة ينذر بانهيار دولة القانون، المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة،القاهرة، ٢٠١٢، ص٤٩.

(٣) احمد شلبي ومحمد السنهوري، القاضي المتنحي عن قضية التمويل، لن أتراجع عن موقفي ، وطلب رفع حظر السفر تضمن أسماء غير موجودة في القضية، جريدة المصري اليوم، العدد(٢٨١٩)، القاهرة، ٢٠١٢/٣/٢، ص٧.

ومن ثم قام المستشار عبد المعز بتحويل أوراق القضية يوم ٢٩ فبراير إلى دائرة التظلمات بمحكمة جنايات القاهرة برئاسة المستشار مجدي عبد الباري الذي اقر بالموافقة على رفع حظر السفر عن المتهمين كما دفعت هذه القضية بمسألة استقلال القضاء إلى الواجهة، وتضامن مع موقف محمد شكري العديد من القضايا مثل المستشار اشرف العثماني الذي كان احد قضاة التحقيق والذي رفض إكمال التحقيق بالقضية، وطلبه المستشار عبد المعز أن يقدم اعتذاراً رسمياً إذا ثبت صحة تلك الواقعة[١] .

٢- قيام رئيس الجمهورية السابق بسلب اختصاص القضاء :-

قام رئيس الجمهورية المعزول(محمد مرسي) يوم٢٠١٢/٧/١٢ بالتصديق على قانون رقم(٧٩) لسنة٢٠١٢ والذي كان يتعلق بمعايير انتخاب أعضاء الجمعية التأسيسية لأعداد مشروع دستور جديد للبلاد آنذاك وقد عرف ذلك القانون بقانون الحصانة وقد كان من إعداد مجلس الشعب بالتنسيق مع المجلس الأعلى للقوات المسلحة والقوى السياسية، قبيل صدور قرار حل مجلس الشعب، وكان المجلس العسكري قد رفض التصديق على القانون في حينها فاصدر بدلاً عنه الإعلان الدستوري المكمل والصادر في ١٧مايو ٢٠١٢م[٢]، وقد جاء في نص القانون المذكور ما يأتي :-

باسم الشعب، رئيس الجمهورية، قرر مجلس الشعب القانوني الآتي نصه وقد أصدرناه:-

المادة الأولى، مع مراعاة حكم المادة ٦٠ من الإعلان الدستوري، ينتخب أعضاء مجلسي الشعب والشورى غير المعينين جمعية تأسيسية من مائة عضو لإعداد ومشروع دستور جديد للبلاد، كما ينتخبون خمسين عضواً احتياطياً، وقراراتهم في هذا الشأن تخضع للرقابة على دستورية القوانين والقرارات البرلمانية، المادة الثانية، تتمتع الجمعية التأسيسية بالشخصية الاعتبارية، وبالاستقلال عن كل أجهزة ومؤسسات الدولة بما فيها رئيس الدولة، المادة الثالثة: يراعى في تشكيل الجمعية قدر الإمكان ،تمثيل كل أطياف المجتمع، المادة الرابعة : في حالة تعذر إنشاء الانتخاب في الاجتماع المشترك الأول يدعو رئيس الاجتماع أو أكثر لإتمام عملية الانتحاب، المادة الخامسة: يدعو رئيس الاجتماع المشترك الجمعية التأسيسية بعد انتخابها إلى اجتماع في موعد أقصاه سبعة أيام من انتخابه، وللجمعية التأسيسية دون غيرها، وضع لائحة تنظيم اعمالها[٣].

(١)احمد شلبي ومحمد السنهوري، المصدر السابق، ، ص٧.

(٢) التقرير السنوي لعام٢٠١٢، مصدر سابق ذكره، ص٤٩.

(٣) الجريدة الرسمية في عددها ال(٢٨)، الصادرة بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٢.

٣- عدم احترم قرارات القضاء وعدم الالتزام بتنفيذها من جانب السلطة التنفيذية:-

تعرض استقلال السلطة القضائية للعديد من الاختراقات التي قامت بها السلطة التنفيذية متمثلة برئيس الجمهورية المعزول (محمد مرسي)، وقد اتضح ذلك بصدور قرار الرئيس المذكور(مرسي) ذي الرقم(١١) لسنة٢٠١٢م والذي تضمن سحب مخالفة صريحة لحكم قضائي بحل مجلس الشعب وعده منعدما لتكن بذلك أولى خطوات حكومة مرسي السابقة في السلطة، وتمثل تحدياً للقضاء وانتهكاً لسيادة القانون[١].

(١)نص قرار رئيس الجمهورية محمد مرسي رقم(١١) لسنة ٢٠١٢م، والصادر بتاريخ ٢٠١٢/٧/٨م.

المبحث الثالث

العملية الانتخابية المصرية

تناولت في هذا المبحث العملية الانتخابية في مصر بعد عام ٢٠١١م وهي على قسمين الانتخابات البرلمانية في مصر من حيث عملية الانتخاب وما تنتج عنها وايضا الانتخابات الرئاسية المصرية من حيث ما اتبع فيها قوانين وما نتج عن تلك الانتخابات .

المطلب الاول

الانتخابات البرلمانية بعد عام ٢٠١١

تختلف البنية القانونية والتشريعية التي تجري على اساسها اول انتخابات برلمانية تشدها مصر بعد ثورة ٢٠ يناير ٢٠١١ عن تلك التي تمكنت في العقود الماضية فهذه الانتخابات تجري في ظل تغير جذري طرأ على قانون مباشرة الحقوق السياسية عدل بموجبه النظام الانتخابي ليجمع بين القائمة النسبية والفردي، وذلك بعد ضغوط شديدة من قبل القوى والاحزاب السياسية التي رأت ان نظام الفردي لا يخدم سوى فلول الحزب الوطني، الذين افسدوا الحياه السياسية طيلة العقود الثلاث الماضية .

الفرع الاول: العملية الانتخابية

كان النظام الانتخابي في بداية الامر مناصفة بين القائمة والفردي ولكن ذلك لم يلبي طموحات الاحزاب السياسية، التي رأت بأن ذلك يلحق ضررا كبيرا في البرلمان المقبل، الامر الذي دفع المجلس العسكري لإعادة النظر في القانون بحيث يكون ثلثين للقائمة وثلثا للفردية[١].

1. http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2011/12/20111217313317375 81.html.

ان الاعلان الدستوري اصدره المجلس العلى للقوات المسلحة في مارس ٢٠١١ لتنظيم الانتخابات البرلمانية تضمن العديد من المواد ومن ذلك المادة (٤) التي تحظر اي نشاط سياسي او قيام احزاب سياسية على اساس ديني او بناء على التفرقة بين المواطنين بسبب الجنس او الاصل، والمادة ٣٢ التي تنص ان يشكل مجلس الشعب من عدد من الاعضاء يحدده القانون على ان لا يقل عن ثلاثمائة وخمسين عضوا، نصفهم من العمال والفلاحين يتم انتخابهم عن طريق الانتخاب المباشر السري العام ، والمادة ٣٣ التي نصت على ان يتولى مجلس الشعب فوز انتخاب سلطة التشريع ويقرر سياسية الدولة ، والمادة ٣٤ تنص على ان مدة مجلس الشعب خمس سنوات ميلادية من تاريخ اول اجتماع له ، والمادة ٣٨ حق الترشح لمجلس الشعب والشورى وفقا لأي نظام انتخابي يحدده مشيرا الى جواز ان يتضمن حدا ادنى لمشاركة المرأة في المجلسين، وحددت المادة ٣٩ الشروط الواجب توفرها في اعضاء المجلسين، والمادة ٤٠ ان تختص محكمه النقض في صحة عضوية اعضاء المجلسين وان تقوم الطعون الى المحكمة خلال مدة لا تتجاوز ٣٠ يوم من تاريخ اعلان نتيجة الانتخاب واشارت المادة ٤٣ حضرت على اي عضو منتخب اثناء مدة عضويته ان يشتري او يستأجر شيئا من اموال الدولة ، او ان يؤجرها او يبيعها شيئا من امواله او ان يقابلها عليه .

وبينت المادة ٤٤ شروط اسقاط عضوية احد اعضاء المجلس بفقده الثقة والاعتبار او فقد احد شروط العضوية ، ونص المادة ٤٥ لا يجوز اتخاذ اي اجراءات جنائية ضد اعضاء المجلس الا بأذن مسبق من مجلسه[١] ، وبعد هذه التعديلات وحسب المادة الثالثة لقانون مجلس الشعب اصبح مجلس الشعب يتألف من ٥٠٤ اعضاء يختارون بطريقة الانتخاب

١- المصدر سبـــــق ذكــره

المباشر السري العام وحسب نص المادة الثالثة انتخاب نصف اعضاء من مجلس الشعب، بنظام الانتخاب الفردي والنصف الاخر بنظام القوائم الحزبية المغلقة[١].

كما واصدرت للجنة العليا للانتخابات في ٢٠١١/١٠/٢٩ ثلاثة قرارات خاصة بالقواعد والضوابط والاجراءات الخاصة بالدعاية، القرار الاول على ان يكون لكل مرشح الحق في التعبير عن نفسه والقيام باي نشاط يستهدف اقناع الناخبين في انتخابه ونصت الفقرة الثانية على عدم التعرض لحرمه حياته اي من المرشحين المنافسين والالتزام بالوحدة الوطنية، والقرار الثالث قد نص الصحفيين ابناء البلد والاجانب[٢].

الفرع الثاني: نتائج الانتخابات البرلمانية

بين المستشار عبد المعز ابراهيم رئيس للجنة المستقلة للانتخابات في مصر ان عدد الناخبين الذين اولو بأصواتهم ٨,١١٥,٤٤٩ ناخب من اصل ١٣,٦١٤,٥٢٥ ناخبا، والاصوات الباطلة ٩٦٧,٥١٧ الف صوت فبلغ ٩٠ صندوقا اتلفت ، ونسبة من ابطلوا اصواتهم او من يدلو بأصواتهم بطريقة صحيحة اكثر من نصف مليون بما يعادا ٧,٥ % من اجمالي عدد الاصوات مشيرا الى انها اعلى نسبة تصويت شهدتها مصر في تاريخها[٣].

١- التعديلات المقترحة للتعديل المصري. الجزيرة نت، ٢٠١١.

٢- حسام الجوادي، دعوى امام القضاء الاداري لوقف استطلاع رأي الانتخابات الرئاسة لتأثيرها على الراي العام، بوابة الاهرام، ٢٠١٢.

3- https://arabic.rt.com/news/573189.

كما كشف المستشار عن فور اربع مرشحين فقط بالمقاعد الفردية لانتخابات مجلس الشعب.

والمرشحون الفائزون بالانتخابات هم عمرو حمزاوي من مصر الجديدة ومصطفى بكري من المعادي واكرم الشاعر من بورسعيد ورمضان عمر احمد سالم من المعادن. مشيرا الى ان نسبة الحضور قد بلغت ٦٢% وبحسب النتائج النهائية فقد حصل عدد الموجود على ١٦,٦٢ الف صوت مقابل ١٢٦,٣٦ الف صوت لحاتم عبدالصبور، اما بالنسبة للعمال فحصل رضوان ابو غدين على ٥٨١,٤٧ الف صوتا، مقابل خالد عبد المنعم فراج الذي حصل ٢٠ الف[٢].

وكشفت نتائج القوائم عن تصد حزب الحرية والعدالة بحصوله على ١١٨,٣٧٨ صوتا، تليه قائمة حزب النور ٥٠,٦٥٢ الف صوت، والكتلة المصرية ٤١,٥٥٩ الف صوت، كما حصل حزب الوفد ٣٥,٥٢٣ الف صوت، وفي المركز الخامس حزب الحرية فقد حصل على ٢٥,٢٧٩ الف صوت[٢].

١- المصدر السابق

٢- الانتخابات المصرية البرلمانية، الجزيرة نت، ٢٠١١.

المطلب الثاني

الانتخابات الرئاسية في مصر بعد عام ٢٠١١

لقد شهدت مصر اكثر من جولة انتخابية رئاسية بعد الربيع العربي اي ثورة ٢٥ يناير والتي سوف نتناولها في هذا المبحث والذي احتوى على فرعين شمل الاول العملية الانتخابية وقوانينها والثاني احتوى ما نتج عن تلك الانتخابات .

الفرع الاول: العملية الانتخابية الرئاسية

انتخابات مصر سنة ٢٠١٢ هي ثاني انتخابات رئاسية في تاريخ مصر حيث رشح فيها اكثر من مرشح واحد، وهي اول انتخابات رئاسية بعد ثورة ٢٠١١ المصرية التي حصلت في وقت الربيع العربي[١].

حصلت هذه الانتخابات على مرحلتين المرحلة الاولى حدثت في يومين ٢٣ و ٢٤ مايو من سنة ٢٠١٢ والمرحلة الثانية هي اعادة كانت على يومين ١٦ و ١٧ يونيو سنة ٢٠١٢، حيث كانت الاعادة بين احمد شفيق ومحمد مرسي والتي كسبها محمد مرسي بنسبة ٥١٠٧٣% من الاصوات الصح واصبح رئيسا لمصر يوم ٣٠ يونيو ٢٠١٢ [١].

لقد كان الترشيح من ١٠ مارس الى حد ٨ ابريل من عام ٢٠١٢ كان بتقديم اوراق اللجنة العليا للانتخابات الرئاسية والتي تشكلت برئاسة رئيس المحكمة الدستورية العليا المصرية الذي تم تعديلها سنه ٢٠١١ .

١- ايه نصار، عبدالعليم محمد: الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات، ط١ المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية.

لقد كان اقبال المصرين كبيرا على المشاركة في الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٢ طامحين على انهاء المرحلة الانتقالية التي طالت اكثر من المتوقع والمخطط له[١].

ايضا شهدت مصر انتخابات رئاسية في عام ٢٠١٤ والتي كانت ثالث انتخابات رئاسية تعددية في تاريخ مصر وثاني انتخابات رئاسية بعد ثورة ٢٥ يناير وقد تم تحديد مواعيد الانتخابات طبقا لما اعلنته اللجنة العليا للانتخابات، طبقا لخارطة الطريق التي اعلنت عقب الانقلاب على محمد مرسي بعد المظاهرات التي طلبت برحيله وانهاء حكم جماعة الاخوان المسلمين.

تم الاعلان من قبل لجنة الانتخابات الرئاسية ان الفترة من ١٥ الى ١٨ مايو لكنها مددت الى ١٩ مايو لاقتراع المصرين في الخارج ويومين ٢٦ و ٢٧ مايو ومددت ايضا الى ٢٨ مايو، لأجراء الانتخابات في الداخل. لينتخب المصريون الرئيس السادس لجمهورية مصر العربية حيث قام بالترشيح كل من المشير عبد الفتاح السيسي والسيد حمدين صباحي[٢].

اختلفت هذه الانتخابات عن سابقاتها في امور عده ، فقد دعى التحالف الوطني لدعم الشرعية لمقاطعتها وظهر ذلك في ضعف الاقبال ايام التصويت الذي اعتبره التحالف مقاطعة ثورية لما اسماه المسرحية الهزلية. كما تم استخدام شبكات التواصل الاجتماعي بشكل مكثف سراء للدعاية او للدعاية المضادة.

بالإضافة الى ذلك ان اول مرة يقدم احد المرشحين بإعلان ترشيحه وهو يرتدي الزي العسكري[٣].

1- www.dohainstitatute.org
2- www.skynewsarabia.com
3- www.aljazeera.net

الفرع الثاني: نتائج الانتخابات الرئاسية

توجه المواطنون المصريون الى مراكز الانتخاب للأدلاء بأصواتهم وبالفعل تمت العملية الانتخابية وبعد الانتهاء من الأدلاء بالأصوات بدأت عملية فرز الاصوات الناخبين لمعرفة النتائج. حيث كان اجمالي عدد الناخبين المقيدين في الجداول الانتخابية بلغوا ٥٠,٩٩٦,٧٤٦ ناخب وكانت نسبة اجمالي الناخبين الذين حضروا وصوتوا هم ٢٣,٦٧٢,٢٣٦ ناخب حيث كانت وقد بلغ اجمالي عدد الاصوات الباطلة ٤٠٦,٧٢٠ .

اما اسماء المرشحين الذين شاركوا والنسبة المئوية للأصوات التي حصلوا عليها هم، محمد محمد مرسي ٢٤,٧٧% ، احمد محمد شفيق زكي ٢٣,٦٦% ، حمدين صباحي ٢٠,٧٢% ، عبدالمنعم ١٧,٤٧% ، عمرو موسى ١١,١٣% باقي المرشحين ٢,٢٥% هذه هي نتائج الجولة الاولى للانتخابات ٢٠١٢[١] .

اما نتائج الجولة الثانية للانتخابات ٢٠١٢ وهي اجمالي الناخبين ٥٠,٩٥٨,٧٩٤ وكانت نسبة الحضور ٥١,٨٥% الاصوات الصحيحة ٢٥ مليون صوت واجمالي عدد الاصوات الباطلة ٨٤٣,٢٥٢ صوت اما اسماء المرشحين فهم كل من احمد محمد شفيق زكي بنسبة ٤٨,٢٧% ، و محمد محمد مرسي ٥١,٧٣%[٢].

اما ما نتج عن انتخابات التي حدثت في عام ٢٠١٤ هي فوز عبد الفتاح السيسي بنسبة ٩٦,١% وهو سياسي مستقل على خصمه حمدين صباحي الذي حصل على نسبة ٣,٩% والذي كان ينتمي الى التيار الشعبي الاصلاحي[٣].

---

1. http://www.goam7.com/News.asp?NewsID=6905628
2. http://www.elections.eg/index.php/File=imoges/result/aggreated-result.
3. http://aljazeera.net.

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم .... وبعد

انتهينا من هذه الدراسة العملية الانتخابية في مصر بعد عام ٢٠١١ ، وقد شملت هذه الدراسة جوانب عده منها المبحث الاول شمل في التطور التاريخي للنظام المصري الموجز للنظم السياسية وللجمهوريات الأربع التي تربعت علي عرش مصر ، وتطرقنا في المبحث الثاني إلي دور السلطة القضائية في النظام السياسي المصري والعلاقة بين السلطات الثلاث وتطرقنا في المبحث الثالث الى العملية الانتخابية بعد عام ٢٠١١ والانتخابات البرلمانية والرئاسية

استنتاجات-:

من خلال دراسة العملية الانتخابية في مصر بعد عام ٢٠١١ استنتجت ما يلي

١- يبلغ عدد مواد الدستور المصري التي تنص علي سلطات ما ، ٥٥ مادة ، ومن هذه الصلاحيات اختص رئيس الجمهورية بـ ٣٥ صلاحية ، أي بمعدل ٦٣ % من إجمالي السلطات والصلاحيات

٢- بينما ترك الدستور للسلطة التشريعية بمجالسها ، الشعب والشورى ١٤ صلاحية فقط ، وإذا أضيفت الصلاحيات الممنوحة لرئيس الجمهورية إلي سلطته الفعلية ، النابعة من موقعيه الرئاسي والحزبي ، فإن معني ذلك ، هو سيطرة الرئيس عملياً علي السلطتين التشريعية والتنفيذية في البلاد ، وعلي ٨٨ % من إجمالي الصلاحيات التي ينظمها الدستور

٣- من خلال تحليل المادة (٥) من الدستور ومقارنتها بالتعديل الجديد والتي تختص بنشأة الأحزاب علي أساس ديني ، فأصبحت الأحزاب الدينية في مصر ممنوعة وتشكل خطراً علي البلاد بوصفها إرهابية

المصادر

- **القران الكريم**

اولا : الكتب :

- إسماعيل عبد الفاتح، ومحمد منصور هيبة، النظم السياسية والسياسية والإعلام، مركز الإسكندرية للكتب، ٢٠٠٤
- إسماعيل علي سعد، دراسات في علم السياسة كلية الأدب جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٢
- أمين المهدي، القواعد والسوابق التي أرساها القضاء الإداري في حماية الحقوق والحريات العامة،في علي الصاوي(محرراً)، دور القضاء الإداري في التطور الديمقراطي، البرنامج البرلماني بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، ٢٠٠١.
- أنور رسلان ، النظام الدستوري المصري، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨،
- ايه نصار، عبدالعليم محمد: الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات، ط١ المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية
- يحيى الرفاعي،الاستبداد المطلق والديمقراطية الحقيقية،المكتب المصري الجديد،القاهرة، ٢٠٠٣،
- نص قرار رئيس الجمهورية محمد مرسي رقم(١١) لسنة ٢٠١٢م، والصادر بتاريخ ٢٠١٢/٧/٨م
- حسام الجوادي، دعوى امام القضاء الاداري لوقف استطلاع رأي الانتخابات الرئاسة لتأثيرها على الراي العام، بوابة الاهرام، ٢٠١٢.
- علي الدين هلال وآخرون،الصراع من اجل نظام سياسي جديد،مصر الثورة،القاهرة،الدار المصرية اللبنانية،٢٠١٣،.
- كمال المنوفي، أصول النظم السياسية المقارنة، شكرة ربيعان للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٩٨٧
- التقرير السنوي لعام ٢٠١٢، هجوم على العدالة في مصر، عدوان على العدالة ينذر بانهيار دولة القانون، المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة،القاهرة، ٢٠١٢،.
- طارق عثمان، مصر على شفير الهاوية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت لبنان، ط١، ٢٠١٢.
- د. رياض العلية، مبادئ علم السياسة، جامعة الازهر، كلية الادارة، ٢٠٠٣
- هاجر علي محمود وفاطمة الزهراء محمد،الصحة في مصر، حق مهدد بالضياع، ورقة عمل مقدمة في إطار مشروع صوت المواطن، ما عن للدراسة الحقوقية والدستورية، القاهرة، بلا،.
- مروة نظير، استقلال القضاء كضمان للديمقراطية، وقائع القضاء المصري وطموحات إصلاحه، بدائل، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ٢٠١٣

ثانيا :المجلات :

- حسام الجداوي وحازم أبو دومة، حل الحزب الوطني الديمقراطي، جريدة الأهرام،العدد (٤٥٤٣٣) القاهرة، ١٧ أبريل ٢٠١١،

- احمد شلبي ومحمد السنهوري، القاضي المتنحي عن قضية التمويل، لن أتراجع عن موقفي ، وطلب رفع حظر السفر تضمن أسماء غير موجودة في القضية، جريدة المصري اليوم، العدد(٢٨١٩)، القاهرة، ٢٠١٢/٣/٢،
- حسام الجداوي، بطلان تشكيل اللجنة التأسيسية للدستورية، قوى مدينة: الحكم انتصار لشعب مصر، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٧٨١)، القاهرة، ٢٠١٢.
- حسام الجداوي، حيثيات حكم محكمة القضاء الإداري بحل المجالس المحلية، من غير المقبول ان يسقط النظام وتبقى المجالس، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٤٩٥)، القاهرة، ٢٩ يونيو ٢٠١١
- طارق أمين وشيماء القرنشاوي، القضاء يوقف قرار رئيس الوزراء بإنشاء شركة قابضة للتأمين الصحي، جريدة المصري اليوم، العدد(١٥٤٥) القاهرة، ٢٠٠٨/٩/٥
- محمد سالم، برلمانيون يفتحون النار على المحكمة الدستورية، جريدة الشروق الجديد، العدد(١٢٠٣) القاهرة، ٢٠١٢/٥/١٨
- محي الدين قاسم، دور المحكمة الدستورية العليا في النظام السياسي المصري، مجلة الديمقراطية، العدد(١) ،يناير ٢٠٠١.
- هيثم سعد الدين، القضاء الإداري يقرر حل جميع المجالس المحلية على مستوى الجمهورية، جريدة الأهرام، العدد(٤٥٤٩٥)، القاهرة، ٢٩ يونيو ٢٠١١

ثالثا : الانترنيت "

- خالد الكيلاني، العلاقة بين استقلال السلطة القضائية ومبدأ سيادة القانون في مصر، الحوار المتمدن، العدد(٢٣٠٧)،بتاريخ٢٠٠٨/٦/٩،متوفر على الرابط http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=137258
- محمد اسعد، مفوضية الدولة توصي الإدارية العليا بحكم نهائي لعودة طنطا للكتان، مقال منشور على الموقع الالكتروني لليوم السابع بتاريخ ٢٠١٢/٦/٨، متوفر بالرابط :www.you.com

- http://www.goam7.com/News.asp?NewsID=6905628
- http://www.elections.eg/index.php/File=imoges/result/aggreated-result.
- http://aljazeera.net
- www.dohainstitatute.org
- www.skynewsarabia.com
- www.aljazeera.net
- التعديلات المقترحة للتعديل المصري. الجزيرة نت، ٢٠١١.
- https://arabic.rt.com/news/573189.
- http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2011/12/20111217313317375581.html.